النظم الجلي في الفقه الحنبلي922- شرح/ عامر بهجت)أحكام الإحداد - تعريف الرضاع(

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد حياكم الله وبياكم في هذا الدرس وهو التاسع والعشرون بعد المئة في شرحه - 00:00:00

بعد المئتين عفوا في شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن احكام الاحداد ثم عن تعريف الرظاع قال الناظم وفقه الله تعالى وتلزم العدة ذي في المنزل الا لنحو الخوف فلتنتقلي وجاز احداد لباعن من الحي وليس سنة - 00:00:10

حصل الرضاع نص صبي دون حولين اللبن ثاب من الحمل رضاع واحسبا اولا نبدأ بالاحداد. احكام الاحداد سبق معنا في الدرس الماضي بعضها واولها ترك الزينة والطيب وكل ما يدعو الى نكاحها ويرغب في النظر اليها وهذا الذي ذكره الناظم وفقه الله تعالى في البيت - 00:00:28

الذي قرأناه في الدرس الماظي وهو قوله ترك دواعي الوطء كالطيب رسم احدادها في عدة الموت لازم. اذا ما هو الاحداد؟ هو ترك الزينة والطيب وكل ما يدعو الى نكاحها وكل ما يدعو الى - 00:00:50

نكاحها ويرغب في النظر اليها هذا هو الاحداد. المسألة الثانية حكم الاحداد او عفوا مكان الاحداد يلزم في آآ المنزل وقد آآ سبق معنا في الدرس الماضي انه واجب ان الاحداد واجب وسيبين ايضا في هذا الدرس. اذا الاحداد واجب عن - 00:01:04

اه الزوج المتوفى ومن احكامه وجوب لزوم المنزل في مدة العدة يعني هذه المرأة المحدة تلزم المنزل طول مدة العدة. يعني ايش تنزل؟ تلزم المنزل يقولون لا تخرجوا من المنزل في النهار الا لحاجة - 00:01:22

ولا تخرجوا من المنزل في الليل الا لضرورة طيب هذا بالنسبة للحكم الثاني اه لكن اذا خافت كان فيه خوف في بقائها في منزلها تكون في مكان مخوف ووحدها وليس عندها شخص فلا بأس حينئذ اذا خافت - 00:01:40

ان تنتقل الى مكان امن اذا هذا معنى قول الناظم وتلزم العدة ذي في المنزل التي هي عدة المتوفى عنها زوجها الا لنحو الخوف فلتنتقلي. وتنتقل حينئذ حيث شاءت ثم ذكر الناظم بعد ذلك حكم الاحداد. ما حكمه؟ الاحداد للمتوفى عنها زوجها واجب. وهذا الذي ذكره الناظم في الدرس الماظي في - 00:01:59

اه في عدة الموت لزم تمام في عدة ريموت واما آآ البائن من حي فانه جائز يعني البائن من الحي امرأة طلقها زوجها ثلاثا على سبيل المثال فانه يجوز لها ان تحد - 00:02:26

تمام لكن هذا ليس مستحبا وانما هو جائز. وهذا معنى قول الناظم وجاز احداد لبائن من الحي وليس سنة حيث حصل يعني اذا حصل هذا ليس بمستحب ولكنه مباح. ثم ذكر الناظم وفقه الله تعالى بعد ذلك تعريف الرظاع - 00:02:44

الرضاعة ايها الاخوة الكرام هو مص من دون من الحولين لبنا ثاب عن حمل او شربه او نحوه او شربه او نحوه. وهذا الذي ذكره الناظم نص صبي دون حولين اللبن ثاب من الحمل رضاع واحسبا. وتضمن هذا مسائل - 00:03:02

السنة الاولى ان الرضاع يحصل بالتقام الثدي مص اللبن من الثدي ويحصل بشرب اللبن ويحصل بنحو ذلك كما لو عمل من اللبن جبنا فاكله تمام؟ يحصل ايضا به معنى الرضاعة الشرعي - 00:03:26

وهنا يتضمن ايضا التعريف ان الرضاع المؤثر هو ما كان من اه رضيع دون الحولين. شف قال دون الحولين اما اذا رضع الصبي وكان

عمره اكثر من سنتين حولين يعني سنتين لو رضع وعمره مثلا ثلاث سنوات - 00:03:47
فهذا الرظاع لا يعتبر رظاعا محرما. تمام؟ الامر الثالث ان يكون الرظاع للبن ثاب عن حمل يعني هذه المرأة آآ ولدت او حملت فكان لها لبن جيد هذا اللبن هو الذي يحصل به - 00:04:07
آآ الرضاعة المحرم اما لبن البكر يذكر اهل العلم مسألة لو ان البكر ثاب لها لبن فهل يحرم او لا خلاف ولكن المعتمد انه لا يحصل به التحريم وانما يحصل التحريم فقط - 00:04:29
باللبن الذي ثاب عن حمل واضح؟ هذا معنى التعريف. قال نص صبي وطبعا قول الناظم هنا صبي لا يقصد به الذكر فقط يعني هو ذكره على سبيل المثال ولا الا فان الرضاع سواء كان المرتظع صبيا او كان طفلة فلا فرق - 00:04:46
كلمة صبي هذه ليست مقصودة آآ قال دون حولين يعني سنتين او اقل من سنتين اللبن ثاب من الحمل خرج به رضاع اه لبن البكر قال رظاع يعني هذا هو تعريف الرظاع تعريف الرظاع ايش هو؟ نص صبي دون حولين اللبن - 00:05:09
اذا كان هذا اللبن قد ثاب من الحمل. قال رضاع واحسبن وسيأتي ذكر بعض المسائل ان شاء الله في الدرس القادم والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:05:30